

الوسيط في المذهب

أوساخ الأموال التي تعطى على سبيل الترحم وتنبت عن ذل الآخذ وأبدل بالفية المأخوذ
على سبيل القهر والغلبة المنبىء عن عز الآخذ وذل المأخوذ عنه وشاركه في هذا الفية ذوو
القربى وقيل إنهم لم يشاركوه في تحريم الصدقة بل في الزكاة فقط